الأمم المتحدة A/AC.105/1039/Add.17

الجمعية العامة

Distr.: General
21 April 2021
Arabic
Original: English/French/Spanish

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

أسئلة حول التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

ثانيا- الردود الواردة من الدول الأعضاء 2

الأرجنتين 2

هنغاريا 3

المغرب 4

نيكاراغوا 5

باكستان 6

بيرو 8

250521 250521 V.21-02674 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا- الردود الواردة من الدول الأعضاء

الأرجنتين

[الأصل: بالإسبانية]
[1 آذار/مارس 2021]

السؤال (أ)- هل للخطط الرامية إلى إنشاء نظام لإدارة حركة المرور في الفضاء صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

السؤال (ب)- هل للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

السؤال (ج)- هل من شأن التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر أن يعود على الدول وغيرها من الجهات بفائدة عملية فيما يخصُّ الأنشطة الفضائية؟

السؤال (د)- أسئلة حول التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر[1]

على الرغم من أن جمهورية الأرجنتين لم تقم بعد ببعثات من هذا النوع، فإنها ترى ما يلي:

(أ) ينبغي أن تستند الحلول إلى توافق في الآراء بالنظر إلى النظم القانونية المختلفة القائمة حتى الآن؛

(ب) من شأن تحديد طبيعة التحليقات دون المدارية باعتبارها رحلة فضائية أو غير فضائية أن يبين القانون المنطبق والولاية القضائية ذات الصلة.

السؤال (هـ)- ما هي التشريعات التي تنطبق، أو يمكن أن تنطبق، على التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

يتيح وضع تعريف قانوني للتحليقات دون المدارية بيان النظام القانوني المنطبق على الفور وتحديد المحاكم ذات الولاية الدولية للنظر في القضايا ذات الصلة.

ونظرا لإرساء طابع ديمقراطي على استخدام الفضاء الخارجي واستكشافه، ينبغي أن يكون للتوصل إلى توافق في الآراء في إطار المنظمات الدولية أهمية بالغة عند وضع القواعد واللوائح التي تكفل سلامة واستدامة استخدام الفضاء واستكشافه واستغلاله في الأغراض السلمية من قبل الدول، ومن ثم في إدارة حركة المرور وتخفيف المخاطر الناجمة عن الحطام الفضائي، ولا سيما بالنظر إلى وجود بعثات تنطوي على نقل البشر.

(1) قدمت الأرجنتين ردا مدمجا على الأسئلة (أ) إلى (د).

هنغاريا

[الأصل: بالإنكليزية]
[2 آذار/مارس 2021]

السؤال (أ)- هل للخطط الرامية إلى إنشاء نظام لإدارة حركة المرور في الفضاء صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

نعم. فتعيين الحدود مهم بغرض تحديد القانون الواجب التطبيق والسلطة التي لها صلاحية تنظيم حركة جسم معين. وينبغي أيضا توضيح أنه ينبغي التحكم في الأجسام (توجيهها) نظرا لازدحام المجال الجوي وكمية الحطام في الفضاء الخارجي.

السؤال (ب)- هل للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

نعم، بما أنه من غير الواضح حاليا ما إذا كانت التحليقات دون المدارية نشاطا فضائيا، وما إذا كان الأشخاص الذين يسافرون على متن تلك الطائرات ملاحين فضائيين، وما إذا كان نشاطا مشمولا بقانون الجو.

السؤال (ج)- هل من شأن التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر أن يعود على الدول وغيرها من الجهات بفائدة عملية فيما يخصُّ الأنشطة الفضائية؟

يعرف مفهوم التحليق دون المداري بأنه رحلة لا تصل إلى السرعة المدارية، وبالتالي فإن الجسم لا يكمل دورة واحدة على الأقل حول الأرض. وعلى الرغم من أن هذه الرحلات يمكنها بلوغ ارتفاعات تصل إلى 130 كيلومترا، فإن المركبة الفضائية أو الطائرة لا تدور حول الأرض، أو تغادر الأرض ولكنها تعود إليها.

وإذا اعتمد النهج المكاني، فسيعتبر التحليق دون المداري نشاطا فضائيا (إذا تجاوز الارتفاع المحدد). وأما إذا اتبع النهج الوظيفي، فإن الأمر لن يكون واضحا على الإطلاق، حيث يوجد خلاف بشأن الغرض من الأداة. ومن ثم، فإننا نعود إلى أن النقطة الحاسمة ليست مفهوم التحليق دون المداري (خاصة وأن الفيزياء تحدد إطاره المفاهيمي) وإنما ما نعتبره نشاطا فضائيا.

السؤال (د)- كيف يمكن تعريف التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

انظر أعلاه.

السؤال (هـ)- ما هي التشريعات التي تنطبق، أو يمكن أن تنطبق، على التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

بما أن المركبة لا تصل إلى السرعة المدارية وأنها تبلغ أقصى ارتفاع لها، وهو 130 كيلومترا، لبضع دقائق، فإننا نرى أن تحكم هذه الأنشطة مبادئ أو قانون الفضاء الجوي وأن تخضع لسيطرة مقدم خدمات الملاحة الجوية. وينبغي بالطبع استعراض المرفق 7 من اتفاقية الطيران المدني الدولي.

السؤال (و)- كيف سيؤثِّر التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر على التطوُّر التدريجي لقانون الفضاء؟

إذا ما اعتبرت التحليقات دون المدارية نشاطا فضائيا، ينبغي إعادة النظر في العديد من تعاريف ومؤسسات قانون الفضاء. فالقانون الدولي للفضاء لا يوفر حاليا أساسا كافيا لبيئة تنظيمية شاملة. وليس من قبيل المصادفة أن تنظيم الرحلات الفضائية التجارية بدأ على الصعيد الوطني (على سبيل المثال في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وفرنسا). ونظرا لأن هذه السوق عالمية،

فمن المستصوب تنظيم المسائل الرئيسية على الصعيد الدولي، وتجنب وجود نظم قانونية وطنية متباينة. وينبغي بطبيعة الحال أن يشهد قانون الفضاء الدولي عمليات تطوير كبيرة.

المغرب

[الأصل: بالفرنسية]
[9 آذار/مارس 2021]

السؤال (أ)- هل للخطط الرامية إلى إنشاء نظام لإدارة حركة المرور في الفضاء صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

ترتبط مسألة إدارة حركة المرور في الفضاء ارتباطا وثيقا بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، فلكي يتسنى تحديد اللوائح التي يمكن تطبيقها على حركة المرور في الفضاء، ينبغي تحديد المنطقة التي تحدث فيها هذه الحركة وتعيينها.

السؤال (ب)- هل للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

نظرا لتعدد أنواع رحلات التحليق دون المداري، هناك علاقة واضحة في بعض الحالات: فالمركبة المستخدمة في التحليقات دون المدارية تعتبر جسما فضائيا ويمكن أن تبلغ ارتفاعات تصل إلى 500 1 كيلومتر، حتى وإن لم يكن القصد من هذه التحليقات أن تحتل موقعا مداريا.

السؤال (ج)- هل من شأن التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر أن يعود على الدول وغيرها من الجهات بفائدة عملية فيما يخصُّ الأنشطة الفضائية؟

إن التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية يهم الدول بشكل كبير، لأنه سيوضح حدود مسؤولية الدول ويحددها. ويمكن للتعريف القانوني أن يضمن أمن الدول والجهات الفاعلة الأخرى التي تتحمل الدول مسؤوليتها، وأن يسهم في تحسين إدارة حركة المرور في الفضاء. ومع ذلك، قد يعتبر هذا التعريف بمثابة قيد على الأنشطة التجارية التي تضطلع بها الجهات الفاعلة في القطاع الخاص.

السؤال (د)- كيف يمكن تعريف التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

يمكن لتعريف التحليقات دون المدارية أن يراعي الجانبين التاليين:

(أ) الارتفاع الذي تجري فيه الرحلة، بما أن الارتفاع له تأثير على نوع مركبة الإطلاق المستخدمة وعلى الخطر على الأجسام الفضائية في المدار؛

(ب) النهج الوظيفي، الذي يتعلق بالغرض من التحليق دون المداري.

السؤال (هـ)- ما هي التشريعات التي تنطبق، أو يمكن أن تنطبق، على التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

في غياب تعريف قانوني للتحليقات دون المدارية، لا يمكن الإشارة إلى أي تشريع محدد يمكن تطبيقه على هذه التحليقات. بيد أنه بالنظر إلى الطابع المختلط للتحليقات دون المدارية، يمكن أن يقترح، في السياق الحالي، تطبيق قانون الطيران أو قانون الفضاء، حسب الاقتضاء.

الســـؤال (و)- كيف ســـيؤثّر التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر على التطوُّر التدريجي لقانون الفضاء؟

من شـأن وجود هذا التعريف أن ييسـر إنشـاء نظام شـامل لإدارة حركة المرور في الفضـاء، ويحسـن سـلامة الأنشطة الفضائية، ويحافظ على الطابع السلمي لتلك الأنشطة وفقا لمعاهدات الأمم المتحدة ذات الصلة.

نيكاراغوا

[الأصل: بالإسبانية]
[8 آذار/مارس 2021]

الســؤال (أ)- هل للخطط الرامية إلى إنشــاء نظام لإدارة حركة المرور في الفضــاء صــلة بتعريف الفضــاء الخارجي وتعيين حدوده؟

هناك صــلة بين الخطط الرامية إلى إنشــاء نظام لإدارة حركة المرور في الفضــاء وتعريف الفضــاء الخارجي وتعيين حدوده من حيث إنه لا يمكن إدارة حركة المرور في الفضاء ما لم يتم تعيين حدود الفضاء الخارجي.

السـؤال (ب)- هل للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشـر صـلة بتعريف الفضـاء الخارجي وتعيين حدوده؟

من الضـروري تعريف الفضـاء الخارجي وتعيين حدوده بطريقة تجسـد مختلف أغراض التحليقات دون المدارية، سواء كانت هذه التحليقات لأغراض البعثات العلمية أو لنقل البشر أو لأغراض أخرى.

الســؤال (ج)- هل من شــأن التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر أن يعود على الدول وغيرها من الجهات بفائدة عملية فيما يخصُّ الأنشطة الفضائية؟

التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر سوف يكون مفيدا عمليا إذا أرسى حدود وطبيعة هذه التحليقات ومسؤولية الدول و/أو المشاركين عن أي ضرر تسببه تلك التحليقات.

السؤال (د)- كيف يمكن تعريف التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

يمكن تعريف التحليقات دون المدارية وفقا للغرض منها. وبصــفة عامة، يمكن أن يقال إنها تشــير إلى ســفر مركبة إلى الفضاء وعودتها إلى سطح الأرض دون إكمال دورة في المدار.

الســؤال (هـ)- ما هي التشــريعات التي تنطبق، أو يمكن أن تنطبق، على التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

ســوف تتوقف التشــريعات المنطبقة على القانون الدولي والمعاهدات والاتفاقيات والتوصــيات الصــادرة عن منظمات دولية متخصصة، مثل مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

الســؤال (و)- كيف ســيؤثّر التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر على التطوُّر التدريجي لقانون الفضاء؟

سوف يكون من الضروري تحديث التشريعات ذات الصلة وإجراء التعديلات المقابلة، حسب الاقتضاء، من أجل إرساء التعاريف ومسؤوليات الدول والتزاماتها وحقوقها، وتجنب أي لبس.

السـؤال (ز)- يُرجى اقتراح أسـئلة أخرى لكي يُنظر فيها في إطار التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر.

ينبغي أن يشمل التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية جوانب تتعلق بمنح الإذن لرحلات التحليق، وما يرتبط بذلك من مسؤوليات والتزامات وحقوق، وتصنيف هذه الرحلات وفقا للغرض منها.

باكستان

[الأصل: بالإنكليزية]
[2 آذار/مارس 2021]

السـؤال (أ)- هل للخطط الرامية إلى إنشـاء نظام لإدارة حركة المرور في الفضـاء صـلة بتعريف الفضـاء الخارجي وتعيين حدوده؟

نعم، مع مراعاة التطور ومنجزات التقدم التي أُحرزت مؤخرا في مجال تكنولوجيات الفضـــاء وتزايد الاتجاه نحو أنشـطة النقل الفضـائي، وبالنظر إلى أن مركبات الإطلاق والعودة إلى الغلاف الجوي قد تضـطر إلى التحليق فوق المجال الجوي لبلد أو أكثر أثناء أنشطة النقل الفضائي، فقد أصبح من الحتمي تعريف الحد الفاصل بين المجال الجوي والفضـاء حتى يمكن التمييز بين أنشـطة النقل الجوي وحركة المرور في الفضـاء بوضـوح. ومن الصعب اتباع النهج المكاني لإرساء حدود ثابتة بين المجال الجوي والفضاء الخارجي استنادا إلى معايير علمية أو تكنولوجية لأن الحمولة أو مرحلة الصـاروخ أو نميطة العودة قد تحلق فوق المجال الجوي لبلد أو أكثر أثناء صـعود أو هبوط أنشـطة النقل الفضـائي. ولذلك، ينبغي تعريف الغرض من النشـاط لكي يتسـنى وضـع نظام عملي للفضاء.

السؤال (ب)- هل للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشـر صـلة بتعريف الفضـاء الخارجي وتعيين حدوده؟

نعم، فيمكن أن تصـل الحمولة العلمية و/أو مركبة النقل البشـري إلى الفضـاء الخارجي وقد تحلق فوق المجال الجوي لبلد أو أكثر أثناء أنشـطة النقل الفضـائي، مما يؤكد أهمية تعيين حدود الفضـاء الخارجي. وسـوف يتعين أن تعرف الدول التي تخطط لإجراء تحليقات دون مدارية وتشـغيلها إمكانية تطبيق قوانين الجو والفضـاء. وترى باكستان أنه يمكن إنشاء اتفاق أو إطار دولي لتحديد تسجيل حقوق المرور لفائدة أي نشاط فضـائي (الأنشطة الجوية ودون المدارية) والإذن والترخيص لها أثناء الإطلاق والعودة إلى الغلاف الجوي من المدار.

السـؤال (ج)- هل من شـأن التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر أن يعود على الدول وغيرها من الجهات بفائدة عملية فيما يخصُّ الأنشطة الفضائية؟

التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر سوف يكون مفيدا عمليا من حيث التمييز بينها وبين التحليقات المخصـصـة لتطوير واختبار إيصـال أو نشـر منظومة للأسـلحة. ومن شـأن وجود تعريف قانوني أن يساعد أيضا في وضـع النظام القانوني و/أو المبادئ التوجيهية ذات الصـلة بالتحليقات دون المدارية.

السؤال (د)- كيف يمكن تعريف التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

تسمى الرحلة التي تصل فيها مركبة فضائية إلى الفضاء الخارجي ويتقاطع مسارها مع الغلاف الجوي أو سطح الأرض، بحيث لا تكمل دورة مدارية واحدة أو تصـل إلى سرعة الافلات، تحليقا دون مداري. وينبغي أن يشـمل تعريفه لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر الجانب المتعلق بالأغراض السلمية للحمولة العلمية. ولا ينبغي

أن تضـم الحمولة أو جزء منها أسـلحة للدمار الشـامل أو أي جسـم آخر يمكن أن يشـكل تهديدا للموجودات الفضـــائية القائمة أو للأرض وغلافها الجوي. وهناك حاجة إلى تعريف قانوني للتحليقات دون المدارية؛ ومع ذلك، يمكن أن يستند الفصل على نحو إضافي بين التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية والرحلات الفضائية البشرية إلى معايير قد تشمل ما يلي:

(أ) إعلان صـريح من مالك رحلة التحليق دون المداري بشـأن الغرض من التحليق دون المداري وحمولته ومسار التحليق بالكامل؛

(ب) تقييم وإعلان من مالك رحلة التحليق دون المداري بشـأن السـلامة والآثار البيئية وغيرها من آثار التحليقات دون المدارية على الدول الأخرى؛

(ج) حقوق والتزامات مالك رحلة التحليق دون المداري؛

(د) حقوق الدول الأخرى المتأثرة بالتحليقات دون المدارية والتزاماتها.

الســؤال (هـ)- ما هي التشــريعات التي تنطبق، أو يمكن أن تنطبق، على التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

تعتقد باكستان أن مساهمة كل من قطاعي الطيران والفضاء أمر أساسي في وضع إطار قانوني للتحليقات دون المدارية، بما في ذلك تعريفها وصلتها بتعريف الفضـاء الخارجي وتعيين حدوده، وأنواع التشريعات (قوانين الجو أو معاهدات الفضاء) التي تنطبق على هذه البعثات، من أجل التوصل إلى حل شامل لهذه المسألة. وإن الدور الشـامل لمكتب شـؤون الفضـاء الخارجي، ومنظمة الطيران المدني الدولي من شـأنه أن يكون بالغ الأهمية في هذا الصدد.

الســؤال (و)- كيف ســيؤثِّر التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر على التطوُّر التدريجي لقانون الفضاء؟

ســوف يســاعد التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشــر في إعداد صـك دولي ملزم قانونا بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضـاء الخارجي، بما في ذلك بشأن أمور منها منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي.

الســؤال (ز)- يُرجى اقتراح أســئلة أخرى لكي يُنظر فيها في إطار التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر.

يقترح النظر في الأسئلة التالية في إطار الموضوع:

(أ) ما هي العوامل المتعلقة بسلامة التحليقات دون المدارية التي يمكن إدراجها في الإطار؟

(ب) ما هي الأحكام الخاصة بالمسؤولية في حالة الأضرار الناتجة عن التحليقات دون المدارية؟

(ج) ما هي آلية إدارة التحليقات دون المدارية لأغراض نقل البشر أو البعثات العلمية؟

بيرو

[الأصل: بالإسبانية]
[4 آذار/مارس 2021]

السؤال (أ)- هل للخطط الرامية إلى إنشاء نظام لإدارة حركة المرور في الفضاء صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

لا بد لأي نظام لإدارة حركة المرور في الفضاء أن يحدد بوضوح الحدود التي ستسافر داخلها المركبات المزمع رصدها. وسيكون من الصعب إنشاء نظام لهذا الغرض إذا لم تُعيَّن حدود الفضاء الخارجي.

السؤال (ب)- هل للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

يتبين من اختلاف القوانين المنطبقة على الفضاء الجوي وعلى الفضاء الخارجي، ومن أن التكنولوجيا تتيح الآن إمكانية القيام بهذه التحليقات المسمَّاة بالتحليقات دون المدارية (التي يُفضَّل أن يُشار إليها بعبارة "السفر غير المداري")، التي تمكن المركبات من السفر في الفضاء الذي تستخدمه حركة المرور الجوية وفي الفضاء الذي تستخدمه الأجسام الموجودة في المدار، أن هناك علاقة واضحة بين هذه التحليقات وتعيين حدود الفضاءات التي تعمل فيها.

السؤال (ج)- هل من شأن التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر أن يعود على الدول وغيرها من الجهات بفائدة عملية فيما يخصُّ الأنشطة الفضائية؟

من شأن تعيين حدود الفضاء الخارجي والفضاء الجوي أن يعود بفائدة عملية أكبر، مما يعني أن التشريعات المنطبقة على المركبات القادرة على الانتقال عبر الفضائين سوف يتوقف على مكان المركبة وليس على طبيعتها.

السؤال (د)- كيف يمكن تعريف التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

سيكون من الأنسب أن يُشار إلى هذه التحليقات بعبارة "السفر غير المداري"، نظرا لأن التكنولوجيا الخاصة بها، خلافا للتكنولوجيا المستخدمة في الطائرات، لا تستخدم قوة الرفع كوسيلة أساسية للحركة. وعلاوة على ذلك، يوحي مصطلح "دون المدارية" بالسفر على ارتفاع أقل من الارتفاع الذي يمكن فيه الدوران حول الأرض، في حين أن مفهوم السفر دون المداري أوثق صلة بفكرة عدم الوصول إلى حالة التوازن التي يُشار إليها بعبارة "في المدار"، بصرف النظر عن المبادئ المنطبقة أو التكنولوجيات المُستخدمة أو طول الرحلة.

السؤال (هـ)- ما هي التشريعات التي تنطبق، أو يمكن أن تنطبق، على التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

سوف تتوقف التشريعات المنطبقة، مثلما ذُكر في الرد على السؤال (ج)، على مكان المركبة، وقد ينطبق عليها أكثر من قانون واحد.

السؤال (و)- كيف سيؤثِّر التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر على التطوُّر التدريجي لقانون الفضاء؟

مثلما ذُكر في الرد على السؤال (د)، يكتسي تعيين حدود الفضاء الخارجي أهمية كبيرة في تحقيق التناسق بين قانون الطيران وقانون الفضاء.

السؤال (ز)- يُرجى اقتراح أسئلة أخرى لكي يُنظر فيها في إطار التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر.

لا تُقترح أية أسئلة أخرى.